@ 167 @ | يكون حجة بانفراده ، بل لو كان فيه يسير ضعف كفى ، وقوله أو يفصل أشار به إلى ما | نص عليه الشافعى - رحمه ا - [/ 108] تعالى فى ' الرسالة ' حيث قال : | إن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ، ولو مرسلة ، أو كان المرسل لو | سمى ، لا يسمى إلا ثقة ، كذا إذا اعتضدت بقول صحابى أو أكثر العلماء يكون حجة ، | ولا ينتهى إلى رتبة المتصل ، قال : وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحدا قبلها . | وأما قول الشافعى - رحمه ا تعالى - فى ' مختصر المزنى ' : وإرسال سعيد بن المسيب عندنا | حسن ، ففى معناه قولان لأصحابه ، أحدهما : أن مراسيله حجة ، لأنها فتشت فوجدت | مسندة ، والثانى : أنه يرجح بها لكونها من أكابر علماء التابعين ، لا أنه يحتج بها ، | والترجيح بالمرسل صحيح . وصحيح الخطيب هذا الثانى ، ورد الأول فى مراسيل سعيد ما | لم يوجد مسندا بحال من وجه . |